


بعد توقف "رز" الخليج السي سي يتخلص من 7 ملايين موظف بالحكومة



الأربعاء 22 يوليو 2015 12:07 م

كشف خبراء التشريعات العمالية عن خطة قائد الانقلاب عبد الفتاح السيسي للتخلص من 7 ملايين موظف بالحكومة، تنفيذاً لتعليمات صندوق النقد والبنك الدوليين، تمهيداً للحصول على قروض جديدة، بعد توقف "رز الخليج".

وشدد الخبراء على أن السيسي يحاول من خلال قانون "الخدمة المدنية" رقم 18 لسنة 2015، والذي بدأ تطبيقه، اعتباراً من يوليو الجاري وأصدره السيسي كبديل لقانون العاملين المدنيين بالدولة رقم 47 لسنة 1978، في غياب المجالس التشريعية، التخلص من موظفي الدولة تنفيذاً لتعليمات الجهات الدولية

وأكدوا أن بنود القانون الجديد قامت بتقنين فصل أي موظف غير مرضي عنه، وإحالاته إلى المحكمة التأديبية التي يجوز له إنهاء خدمته بدون أن يكون من حقه اللجوء للقضاء الإداري، وهو ما يجعل الموظف تابعاً ذليلاً لرئيسه في العمل؛ لأن كتابة تقريرين بدرجة ضعيف منه كفيلة بفصله نهائياً

وفيما يلي أبرز محاور هذه الخطة من خلال واقع نصوص وبنود قانون الخدمة المدنية المنشور بالجريدة الرسمية

1. الفصل من العمل

وردت العديد من المواد التي تتحدث عن فصل العمال منها م (1) "ولا يجوز فصل الموظف بغير الطريق التأديبي، إلا في الأحوال التي يحددها القانون"- م (27) "يُعرض أمر الموظف الذي يُقدم عنه تقريران سنويان متتاليان بمرتبة ضعيف على لجنة الموارد البشرية.....، وإذا تبين بعدها أنه غير صالح للعمل، اقترحت اللجنة فصله من الخدمة مع حفظ حقه في المعاش، وفي جميع الأحوال ترفع اللجنة تقريرها للسلطة المختصة للاعتماد"- م (28) "تنتهي لعدم الصلاحية للوظيفة خدمة شاغلي وظائف الإدارة العليا والتنفيذية الذين يُقدم عنهم تقريران متتاليان بمرتبة أقل من فوق المتوسط من اليوم التالي لتاريخ صدور آخر تقرير نهائي مع حفظ حقه في المعاش"- م (59) "يكون الاختصاص بالتصرف في التحقيق على النحو التالي:

... 4- للمحكمة التأديبية المختصة توقيع أي من الجزاءات المنصوص عليها في هذا القانون". وإذا وضعنا تلك المواد جنباً إلى جنب مع م (1) من القانون الجديد السابقة الذكر، والتي لم تكن موجودة ضمن قانون 47 لسنة 1978، كما أنه تم حذف مادة من القانون القديم كانت تؤكد أن المحكمة التأديبية هي وحدها من حقه فصل الموظف، وهي م (100) ق 47 لسنة 1978 "إذا حكم على العامل بالإحالة إلى المعاش أو الفصل، انتهت خدمته من تاريخ صدور الحكم". مما يعني وضع مصير الموظف تحت يدي رؤسائه من الموظفين بعد أن كان محمياً كونه لن يفصل سوى عن طريق المحكمة

2. التشجيع على الخروج إلى المعاش المبكر وتحميل هيئة التأمينات عبء الفارق

م (67) "للموظف الذي جاوز سن الخمسين أن يطلب إحالاته على المعاش المبكر ما لم يكن قد اتخذت ضده إجراءات تأديبية، ويتعين على الوحدة الاستجابة لهذا الطلب، وفي هذه الحالة تُسوى حقوقه التأمينية على النحو الآتي:

1. إذا لم يكن قد جاوز سن الخامسة والخمسين، وتجاوزت مدة اشتراكه في نظام التأمين الاجتماعي عشرين عامًا ومضى على شغله الوظيفة أكثر من سنة، فيعتبر مُرقى إلى الوظيفة التالية لوظيفته من اليوم السابق على تاريخ إحالاته إلى المعاش، وتُسوى حقوقه التأمينية بعد ترقيته على أساس مدة اشتراكه في نظام التأمين الاجتماعي مضاعفاً إليها خمس سنوات

2. إذا كان قد جاوز سن الخامسة والخمسين، وجاوزت مدة اشتراكه في التأمينات الاجتماعية عشرين عامًا فُتسوى حقوقه التأمينية على أساس مدة اشتراكه في التأمينات الاجتماعية مضافاً إليها العدة الباقية لبلوغه السن المقررة لانتهاؤ الخدمة أو خمس سنوات أيهما أقل".

وتحاول حكومة الانقلاب التخلص من الموظفين عبر تحفيزهم للخروج إلى المعاش المبكر، مثلما فعلت مع عمال المصانع وقت أرادت خصخصة الشركات والمصانع □

وهنا ينشأ اعتداء آخر على حقوق الموظفين، وهو أن الحكومة تُحمل هيئة التأمينات عبئاً ضخماً، يمثل فارق ما تقدمه الحكومة من تحفيز للخروج إلى المعاش المبكر، مما يؤثر في معاشات من خرجوا إلى المعاش، خصوصاً مع كون الحكومة قد أخذت مليارات أصحاب المعاشات وتحاول بكل الطرق منذ سنوات أن تسن القوانين التي تجعلها لا ترد لأصحابها □